الجمهوريـــة التونسيـــة
وزارة الشؤون المحلية والبيئة
بلديـــة جربـــة مـــيدون
خلية النفاذ للمعلومة

ع ن 1837

إلـــــــى
السيـــــد : نورالدين العرامي

الموضوع : حول مقاومة الإنتصاب الفوضوي .

المرجـــع : مراسلتكم الواردة تحت عدد 3475 بتاريخ 07 سبتمبر 2020
القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المتعلق بحق النفاذ للمعلومة .

و بعد ,

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بطلب الحصول على معلومات تتعلق بعملية حجزسلع لمنتصب بساحة الإستقلال بميدون .

أتشرف بإفادتكم أن عملية الحجز تندرج في إطار مقاومة الإنتصاب الفوضوي بالفضاءات العامة من أرصفة وأنهج وطرقات وساحات وكذلك بالنسبة لأصحاب المحلات وذلك تطبيقا للتشريع الجاري به العمل وعملا بالبلاغ الصادر عن بلدية ميدون بتاريخ 28 أوت 2020 تم الشروع في عمليات الحجز للمخالفين الغير متحصلين على تراخيص أو مخالفة مساحة أو مكان الترخيص وهو ما ينطبق على وضعية الحال علما وأن الإنتصاب بالأماكن العامة لا يستقيم قانونا إلا بعد الحصول على ترخيص من بلدية المكان مع تحديد المدة والنشاط ومكان الإنتصاب والمعلوم المستوجب وتحتفظ البلدية بحقها في الإسناد والسحب والتمديد وتغيير المكان حسب الوضعية والمتغيرات أما بالنسبة للحالات الإجتماعية فهي تدرس حالة بحالة صلب لجنة الشؤون الإجتماعية والشغل وفاقدي السند وحاملي الإعاقة .

أن كل مخالفة لقرار منع الإنتصاب ينجر عنه تطبيق الإجراءات القانونية ومن بينها حجز المواد المعروضة وحواملها والتعامل معها حسب التراتيب المنظمة لمستودعات الحجز وكل تعنت ينجر عنه طلب إستعمال القوة العامة لتطبيق القانون على جميع المخالفين ودون تمييز.

أعلمنـــــــــاكم بذلـــــك و السـلام

ميدون في : 18 سبتمبر 2020

رئيس البلدية

لسعد الحجام

الجمهوريـــة التونسيـــة
وزارة الشؤون المحلية والبيئة
بلديـــة جربـــة مـــيدون
خلية النفاذ للمعلومة
1837

إلـــــــى
السيـــــد : نورالدين العرامي

الموضوع : حول مقاومة الإنتصاب الفوضوي .

المرجـــع : مراسلتكم الواردة تحت عدد 3475 بتاريخ 07 سبتمبر 2020
القانون الأساسي عدد 22 لسنة 2016 المتعلق بحق النفاذ للمعلومة .

و بعد ,

تبعا لمكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه والمتعلق بطلب الحصول على معلومات تتعلق بعملية حجزسلع لمنتصب بساحة الإستقلال بميدون .

أتشرف بإفادتكم أن عملية الحجز تندرج في إطار مقاومة الإنتصاب الفوضوي بالفضاءات العامة من أرصفة وأنهج وطرقات وساحات وكذلك بالنسبة لأصحاب المحلات وذلك تطبيقا للتشريع الجاري به العمل وعملا بالبلاغ الصادر عن بلدية ميدون بتاريخ 28 أوت 2020 تم الشروع في عمليات الحجز للمخالفين الغير متحصلين على تراخيص أو مخالفة مساحة أو مكان الترخيص وهو ما ينطبق على وضعية الحال علما وأن الإنتصاب بالأماكن العامة لا يستقيم قانونا إلا بعد الحصول على ترخيص من بلدية المكان مع تحديد المدة والنشاط ومكان الإنتصاب والمعلوم المستوجب وتحتفظ البلدية بحقها في الإسناد والسحب والتمديد وتغيير المكان حسب الوضعية والمتغيرات أما بالنسبة للحالات الإجتماعية فهي تدرس حالة بحالة صلب لجنة الشؤون الإجتماعية والشغل وفاقدي السند وحاملي الإعاقة .

أن كل مخالفة لقرار منع الإنتصاب ينجر عنه تطبيق الإجراءات القانونية ومن بينها حجز المواد المعروضة وحواملها والتعامل معها حسب التراتيب المنظمة لمستودعات الحجز وكل تعنت ينجر عنه طلب إستعمال القوة العامة لتطبيق القانون على جميع المخالفين ودون تمييز.

أعلمنـــــــــــاكم بذلـــــك و السـلام

ميدون في : 18 سبتمبر 2020
رئيس البلدية
لسعد الحجام